

## تقءم العدد الثامن للمجلة

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إن العمل الصالح شعار الإسلام وهدفه الأسمى، بل إنه رمز عظمة هذا الدين وفي هذا آيات كريمة تؤكد عليه ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ، وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>1</sup>. وقال تعالى في كتابه الحكيم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾<sup>2</sup>. أيضا قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنشَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>3</sup>. وقول سبحانه وتعالى: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنشَىٰ﴾<sup>4</sup>.

وتقدم هذه الأعمال من قبل الباحثين في العدد الثامن للمجلة الإلكترونية للأبحاث القانونية يدخل ضمن العمل الصالح لهم، حيث الجهد والتفكير وتقدم آخر المستحدثات المعرفية في المجال القانونية وإبراز الرأي الخاص كلها مجهودات لا تقاس بثمن، والمؤمن إذا أفلح فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد. ونرجو الله أن يكون عمل الباحثين مأجورا عليه في ميزان حسناتهم يوم الحساب.

ولهذا تستمر المجلة الإلكترونية للأبحاث القانونية مع قرائها بتقديم باقية من الدراسات والأبحاث المختلفة في مجال فروع القانون الخاص سواء تعلق بالقانون المدني أو التجاري، أو الجنائي، وهو ما يتبين على النحو التالي:

يستهل هذا العدد بموضوع في القانون المدني هو موضوع آني ومثير للجدل تعرض له **الباحث عصام منصور** ويتعلق بالمساعدة الطبية على الإنجاب من خلال سير اغوار القانون المنظم لها وهو قانون 47.14 وذلك بالتعرض لنطاقه وما قد يخلفه من تجاوزات تفرض توقيع العقاب؛ لأن غاية هذا القانون هو المساعدة على الإنجاب دون حدوث أي تلاقي أو حصول أي اتصال جنسي بين الزوجين، لكن وفق ضوابط شرعية لا تتنافى وغايات القانون.

ودائما في المجال المدني حاول **الباحث محمد التوزاني** التعرض لوضعية المستهلك بين ثوابت الشريعة الإسلامية ومتغيرات القانون الوضعي بالنظر للتطورات الاقتصادية الموهلة، التي دعت إلى حماية هذه الفئة المنخرطة في حركة التجارة المحلية والدولية، ومن خلال التقيء بمبادئ الشريعة الإسلامية وتطبيق ضوابطها، أو عبر التركيز على تطوير قوانين اقتصادية حمائية للمستهلك سيما ما يتعلق بقانون 31.08 المتعلق بتدابير حماية المستهلك.

واستمرارا مع المواضيع المدنية عرض **الأستاذ كريم علي سالم** من دولة العراق لموضوع التنظيم القانوني لعقد المغارسة في القانون العراقي محاولا إنجاز مقارنة بينه وبين القانون المصري والليبي والمغربي، على اعتبار أن هذا العقد يقوم على التصرف في الأرض بإعطاء صاحبها أرضه لمغارس، يتولى غرس الأرض بالأشجار وفقا لما منصوص عليه في العقد، أو ما يقضي به العرف، وما يترتب عنه من آثار خاصة في حال غرس المغارس الأرض وبلغ الشجر حد الاطعام.

وشمل عدد المجلة دراسات مختلفة في المجال التجاري منها موضوع الأسواق المالية حيث تناول **الأستاذ حسن السوسي** نظرة مستقبلية حول مفهوم حديث لهذه السوق بحكم تطورها، وبروز ظواهر ومفاهيم مالية يصعب على مشرعي الدول المتقدمة أو النامية مواكبتها، وتديلا على ذلك عرض الباحث للمفهوم المتداول للأسواق المنظمة، وأخرى ذات مفهوم حديث للسوق الموازية. مع تقديم اقتراحات هامة تستوجب أخذها بجدية مسايرة لمختلف التحولات السريعة في السوق المالية.

وبما أن الحديث عن السوق المالية هو حديث عن الشركات المتعاملة في السوق، فالأبناك هي الأخرى تعد عنصرا هاما ضمن حركية المعاملات المالية ليس في شكلها التقليدي، بل الحديث أو ما يعرف بالبنوك الإلكترونية

1 - سورة فصلت الآية 33.

2 - سورة الكهف الآية 107.

3 - سورة النحل الآية 97.

4 - سورة آل عمران الآية 195.

التي تناولته **الباحثة رهان لطيفي** بتحليل هام وعيا منها بما توفر هذه البنوك من وسائل للدفع الالكتروني والتي تمكن العملاء من الحصول على الخدمات البنكية، وهذه الأخيرة بدورها تسعى إلى مواكبة التكنولوجيا الحديثة والاستفادة منها بهدف تقديم أفضل التقنيات بأكثر سرعة ممكنة مع اختصار الجهد وتقليل تكاليف الخدمة، وهذا كله جعلها مكتملة للخدمات البنكية التقليدية. ميزة إشكالية هامة وهي مدى قدرة البنوك الالكترونية مواكبة التطورات التكنولوجية؟ وانتهت الباحثة إلى وجود صعوبات في هذه المواكبة لدى الدول العربية.

وفي نفس المنحى أي في مجال البنوك تناولت **الباحثة عائشة خيسي** موضوع المسؤولية المدنية للبنوك التشاركية من خلال أحد العقود وهو عقد التمويل بالمراجحة العقارية حيث عرضت الباحثة لطبيعة المسؤولية المدنية لهذه البنوك هل تكون عقدية أم تقصيرية؟ ثم كيف يمكن تحديد مجال إعمالها في إحدى المسؤوليتين؟ سيما وأن هذه المسؤولية ترتب آثارا هامة سواء تعلق الأمر بضوابط التقاضي، والنتائج التي تفرزها هذه المسؤولية.

وتمت مواصلة الحديث عن العمليات البنكية بتعرض **الباحثة سارة الويمي** لأحكام الأجل في عقد السلم، من خلال إجراء مقارنة بين ما تنص عليه القواعد العامة للقانون المدني وما ينص عليه القانون المتعلق بمؤسسات الائتمان والهياكل المعتبرة في حكمها. وصولا إلى مدى قدرة هذه القوانين تنظيم بعض جزئيات الموضوع حالا لمجموع المشاكل المرتبطة بأجل عقد السلم سواء من حيث نطاق هذا العقد أو بإخلال أحكامه.

وسعيا وراء حماية العميل مع البنك تناول **الباحث المهدي كنوش** موضوع حدود حماية عميل الخدمات البنكية التشاركية بالتركيز على عقد المراجحة أمودجا، إذ تبين للباحث أن المشرع لم يخصص حماية كافية للعميل مقدما اقتراحات عديدة أجملها في ختام بحثه عليها تكون محل تفعيل عملي.

وليس عقد المراجحة أو السلم هي التي كانت محل انتباه من قبل الباحثين إنما هناك من الباحثين من شمل جل العقود البنكية سواء كانت عقود مداينات أو مشاركات وتعلق الأمر **بالباحث عبد اللطيف بن سرار** الذي أبرز بأن البنوك تركز في معاملاتها على العقود الأولى بينما تتوجس من العقود الثانية أي المشاركات، رغبة في التقليل من المخاطر والعمل المتيقن النسبي في الفرار من المحتمل. موضحا رأيه في الموضوع. بما يخدم استراتيجية تدبير تلك المخاطر والسيطرة عليها.

واحتتمت المجلة مقالها بالعربية بالتعرض لموضوع في المجال الجنائي ذو أهمية بالغة وهو موضوع جرائم الفساد المالي بين الواقع والقانون للباحث **الدكتور سعيد بوتشكوست** حيث ركز على ما تقرره القوانين من تصدي لها، ولما تعدده مرتبطا ولصيقا بصفة مجرم مالي كيفما كان وضعه الاجتماعي، بغية إعمال هذه القوانين وتطبيقها قضائيا بكل تجرد وعمومية.

والموضوع الأخير كان لأحد الباحثين باللغة الفرنسية ويتعلق الأمر **بالباحث البوخاري بلال** الذي تعرض لموضوع تأثير جنح المرتبطة بمعلومات السوق المالية، وخطورة ذلك على المستثمرين، بل وعلى مبدأ المساواة بينهم مع مراعاة أن للسوق المالية قواعد إجرائية خاصة ومخالفة لتلك المنصوص عليها في قانون المسطرة الجنائية سواء تعلق الأمر بالبحث أو التفتيش وحتى في التحقيق في هذه الجنح.

إجمالا تظهر القيمة العلمية لهذه الأبحاث المنشورة في المجلة الالكترونية للأبحاث القانونية ضمن عددها الثامن، ورجاءنا في الله مواصلة المجلة إصداراتها مع قرائها والراغبين في المساهمة في إعدادها ترقبا لكل مستجد، والإدلاء بدلهم في هذا السياق؛ لأن المجلة أنشأت من أجلهم، فمرحبا بجميع الأبحاث المتوفرة فيها الشروط العلمية. وخير ما يختم به قول الله عز وجل: "قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا" والله ولي التوفيق للجميع.

**الدكتور محمد العروصي:**

**المدير المسؤول عن المجلة الإلكترونية للأبحاث القانونية**